

الجزيرة تكافل
ALJAZIRA TAKAFUL



معايير وإجراءات الترشيح والانتخاب



يحق لكل مساهم في الجزيرة تكافل تعاوني ترشيح نفسه أو غيره لعضوية مجلس الإدارة وفقاً لأحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية. تكون لجنة الترشيحات والمكافآت مسؤولة عن تقييم المؤهلات والمهارات والخبرات لضمان تنوع وتوازن كفاءات المجلس وفعاليتها. علاوة على ذلك، يجب أن تتوافق مؤهلات المرشحين مع متطلبات اللوائح الصادرة عن المنظمين والمتطلبات الخاصة لمجلس الإدارة على النحو المحدد في ميثاق المجلس.

يجب اتباع الإجراءات التالية أثناء تنفيذ عملية الترشيح:

أ- يجب أن يستلم أمين سر لجنة الترشيحات والمكافآت طلبات الترشيح للتأكد من أنها كاملة وتحتوي على المستندات والمعلومات المطلوبة مثل:

1. تعبئة نموذج الترشح لعضوية مجلس إدارة شركة الجزيرة تكافل تعاوني من المرشح وتقديم الإفصاحات المطلوبة وفقاً لهذا النموذج.
2. إرفاق نسخة من الهوية الوطنية.
3. السيرة الذاتية والمؤهلات الأكاديمية والخبرة العملية ومعلومات التواصل؛
4. ملء وإرفاق نموذج هيئة السوق المالية ذي الصلة؛
5. ملء وإرفاق نموذج الملاءمة الصادر من هيئة التأمين.
6. بيان بالشركات أو المؤسسات التي يشارك المرشح في إدارتها، والتي يمتلك أسهماً فيها، ويمثلها، والتي تنفذ أنشطة تجارية مماثلة لأنشطة الجزيرة تكافل تعاوني، أو لديها عقود أو مصالح مشتركة مع الجزيرة تكافل تعاوني
7. في حالة كونه عضواً سابقاً أو حالي في مجالس الإدارات للشركات المساهمة فإنه يجب على المرشح إرفاق بيان معتمد من أمين سر مجلس الإدارة عن آخر فترة كان خلالها عضواً في مجلس الإدارة، بما في ذلك:
 - عدد اجتماعات مجلس الإدارة المنعقدة سنوياً خلال مدة عضويته، وعدد الاجتماعات التي حضرها شخصياً، ونسبة الاجتماعات التي حضرها مقارنة بإجمالي عدد الاجتماعات
 - أسماء اللجان الدائمة التي شارك فيها وعدد الاجتماعات التي تعقدها كل لجنة سنوياً خلال مدة عضويته ونسبة الاجتماعات التي حضرها

ب- يتأكد أمين سر لجنة الترشيحات والمكافآت من أن طلبات المرشحين تفي بمتطلبات الجهات الرقابية ويرسلها إلى لجنة الترشيحات والمكافآت. ستقوم لجنة الترشيحات والمكافآت المجلس بفحص وتقييم الطلبات، وتحديد المرشحين المؤهلين للعضوية، وتحديد المرشحين المستقلين، وتقديمه إلى مجلس الإدارة لمراجعته، ثم إرساله رسمياً إلى هيئة التأمين عبر رئيس مجلس الإدارة للحصول على "عدم ممانعة هيئة التأمين" "على المرشحين بعد التأكد من أن جميع المرشحين يتم تقييمهم وفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة، قبل ثلاثين (30) يوماً على الأقل من تاريخ اجتماع الجمعية العامة التي سيتم فيها لانتخاب أعضاء مجلس الإدارة الجدد؛

ت- في حالة وجود أي معلومات تتعلق بملاءمة أي من المرشحين لعضوية مجلس الإدارة أو اللجان أو المناصب القيادية، وتؤثر هذه المعلومات على صحة المرشح أو ملاءمته، يتم إخطار هيئة التأمين كتابيًا في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ معرفة المعلومات، حتى لو حدثت هذه الاكتشاف بعد الحصول على عدم ممانعة هيئة التأمين على تعيين المرشح المعني.

ث- تعلن شركة "الجزيرة تكافل تعاوني" على موقع هيئة السوق المالية عن المعلومات المتعلقة بمرشحي مجلس الإدارة عند نشر الدعوة أو الدعوة للاجتماع الجمعية العامة. يجب أن تتضمن هذه المعلومات وصفًا لخبرة المرشحين ومؤهلاتهم ومهاراتهم وألقابهم الوظيفية والعضويات السابقة والحالية. تنشر الجزيرة تكافل تعاوني نسخة من هذه المعلومات في مقرها أو على موقعها على الإنترنت؛

ج- يقتصر التصويت في الجمعية العامة على المرشحين لعضوية مجلس الإدارة الذين أفصحت شركة "الجزيرة تكافل تعاوني" عن معلوماتهم.

ح- تنتخب الجمعية العامة العدد المطلوب من الأعضاء للمدة المنصوص عليها في لوائح شركة "الجزيرة تكافل تعاوني"، بشرط ألا تتجاوز هذه المدة ثلاث سنوات. يجوز إعادة انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، ما لم ينص على خلاف ذلك في لوائح الشركة "الجزيرة تكافل تعاوني"؛

خ- يجب على الشركة "الجزيرة تكافل تعاوني" إخطار هيئة التأمين وهيئة السوق المالية ووزارة التجارة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة ووصف عضويتهم خلال خمسة أيام عمل من تاريخ بدء دورة مجلس الإدارة أو من تاريخ تعيينهم، أيهما أقصر، بالإضافة إلى أي تغييرات قد تؤثر على عضويتهم في غضون خمسة أيام عمل من حدوث هذا التغيير.

د- يجب إخطار الأعضاء الجدد بتعيينهم ويجب تزويدهم بملف تعريف ومعلومات شاملة عن شركة "الجزيرة تكافل تعاوني"، بما في ذلك دليل حوكمة الشركة المحدث، واختصاصات مجلس الإدارة التي تحدد أدوارهم ومسؤولياتهم والشروط والأحكام التعاقدية.

إفصاح المرشح عن حالات تضارب المصالح:

يجب على الشخص الذي يرغب في ترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة الإفصاح لمجلس الإدارة أو الجمعية العامة عن أي حالات تضارب في المصالح، بما في ذلك:

1. مصلحته المباشرة أو غير المباشرة في العقود والأعمال المبرمة لصالح شركة «الجزيرة تكافل تعاوني» التي يرغب في الترشح لمجلس إدارتها.
2. الانخراط في الأعمال التي قد تنافس شركة «الجزيرة تكافل تعاوني» أو أي من أنشطتها. وإذا كان للعضو صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من كبار المسؤولين التنفيذيين في الجزيرة تكافل تعاوني أو مع أي مسؤول تنفيذي كبير في الشركات التابعة لـ الجزيرة تكافل تعاوني.

مؤهلات أعضاء مجلس الإدارة.

يكون مجلس الإدارة ولجنة الترشيحات والمكافآت مسؤولين عن تحديد مؤهلات المرشحين للتعيين في مجلس الإدارة ولجانه. تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بتقييم جميع المرشحين والتوصية بالتعيينات لمجلس الإدارة. تحدد مؤهلات وشروط أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان على النحو المنصوص عليه في اللوائح ذات الصلة. ويجب أن تشمل الحد الأدنى من المتطلبات الضرورية المنصوص عليها في القوانين والأنظمة المعمول بها. يجب أن تتضمن متطلبات المؤهلات المحددة ما يلي:

- أ- لائحة حوكمة شركات التأمين الصادرة عن هيئة التأمين.
 - ب- لائحة لجنة المراجعة في شركات التأمين و / أو إعادة التأمين
 - ج- متطلبات التعيين الصادرة عن هيئة التأمين في مناصب قيادية في المؤسسات المالية التي تشرف عليها الهيئة.
 - د- لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية.
 - النظام الأساسي للشركة.
 - هـ- أي تعديلات أو تحديثات على ما ورد أعلاه أو أي متطلبات إضافية تفرض بموجبها؛
 - و- يجب أن تتضمن متطلبات أعضاء مجلس الإدارة خبرة لا تقل عن عشر (10) سنوات، ومستوى عالٍ من المعرفة والخبرة والمهارة والكفاءة، بالإضافة إلى الرغبة المستمرة في التعلم والتطوير وامتلاك الصفات والقدرات الشخصية التالية:
1. **القيادة:** يجب أن يتمتع العضو بالمهارات القيادية والقدرة على تفويض الصلاحيات، والقيام بالإشراف الفعال على شؤون الجزيرة تكافل تعاوني والالتزام بقيم الشركة والأخلاق المهنية؛
 2. **الاستقلالية:** قدرة العضو على أن يكون محايداً وموضوعياً في اتخاذ القرار ودون تأثير له من الإدارة أو من الكيانات الخارجية الأخرى؛
 3. **الكفاءة:** لا بد أن يظهر ذلك من خلال مستوى التعليم والتدريب والمهارات والرغبة في مواصلة التعلم، فضلاً عن الخبرة المتنوعة التي لا تقل عن عشر (10) سنوات في مجالات مختلفة ضمن مؤسسات الولايات القضائية، مثل البنوك والتأمين والأعمال والاقتصاد والمحاسبة.
 4. **التوجيه:** القدرة على تقديم التوجيه الاستراتيجي والتخطيط طويل المدى ورؤية مستقبلية واضحة
 5. **المعرفة المالية:** القدرة على قراءة وفهم البيانات والتقارير المالية وكذلك النسب المستخدمة لقياس الأداء. و
 6. **اللياقة البدنية:** ألا يعاني من أي مشكلة صحية قد تعيقه عن أداء واجباته ومسؤولياته.

بالإضافة إلى:

- أ- لا يجوز لأي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو لجان الجزيرة تكافل تعاوني العمل في أي مجلس إدارة أو لجنة في أي شركة منافسة أخرى تعمل في نفس قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية. ومع ذلك، يجوز لعضو مجلس إدارة من خارج المملكة أن يتولى منصب عضو مجلس إدارة شركة "الجزيرة تكافل تعاوني" بشرط موافقة مجلس إدارة الجزيرة تكافل تعاوني، ويجب الالتزام بالمتطلبات التنظيمية الأخرى؛ و
- ب- يجوز لعضو مجلس الإدارة الاشتراك في عضوية مجلس إدارة شركات أخرى غير شركات التأمين بحد أقصى خمس شركات



الجزيرة تكافل
ALJAZIRA TAKAFUL
